

الأصول في النحو

على كلام مع الفعل لم تدخله النون وكذلك : (ولئن قتلتهم في سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون) وكذلك لئن جئتنني لأهل وكذلك : ولئن وصلتك للصلاة أنفع لك .

قال الأخفش : المعنى : والله للصلاة أنفع وإن وصلتك كما أن قولك : لئن جئتنني لأكرمك إنما هي : والله لأكرمك إن جئتنني قال : واللام التي في (لئن جئتنني) زائدة وقوله D (ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لهم ولو آمنوا وقال لا تقول : إن زيدا لقام وتقول : إن زيدا إليك كفيلاً وإن زيدا له ولك منزل لأن اللام لا تقع على فعل فإذا كان قبلها كلام ضمته معها جاز دخول اللام وتقول : سرت حتى أدخل أو أكاد ترفعهما جميعاً لأنك تقول : حتى أكاد والكيدودة كائنة وكذلك سرت حتى أدخلها أو أقرب منها لأنه قد كان القرب أو الدخول وكذلك : سرت حتى أكاد أو أدخل وأشكل عليّ كل شيء حتى أظن أني ذاهب العقل فجميع هذا مرفوع لأنه فعل وهو فيه قال الجعدي : (وزندكر يوم الرّوع ألووان خيلاً لنا ... من الطّعن حتى تحسب الجون أشقرا) .

قال : يجوز في (تحسب) الرفع وال نصب والرفع على الحال والنصب على الغاية وكأنك أردت إلى أن تحسب وحكى الأخفش إن النحويين ينصبون إذا قالوا : سرت أكاد أو أدخل يا هذا ينصبون الدخول ويقولون :